

		اليوم	المصدر :
12331	العدد :	20-03-2007	التاريخ :
29	المسلسل :	3	الصفحات :

خادم الحرمين الشريفين يترأس جلسة مجلس الوزراء

**الملك يطلع المجلس على مباحثاته مع قادة العالم وممثلي المؤسسات الدولية**  
**الموافقة على نظام هيئة متابعة تنفيذ القرارات الصادرة عن الجامعة العربية**

# مليار ومائتا مليون لإنشاء شركة السوق

## الأالية السعودية ومرسوم بنظامها الأساسي

عليها في البيطاق وإجراء الشاورات والاتصالات الازنة لتابعة تنفيذ قرارات القمة وما يستجد بشأنها من تحالف الدول الأعضاء وما ينبع عنها. 2 - تعدد الهيئة اجتماعاً عادياً على المستوى الوزاري ثلث مرات في العام في قصر الأمانة العامة أو في إحدى الدول الأعضاء التي تطلب استعفاف أحد اجتماعاتها.

ثانية :  
بعد الاطلاع على مارفه صاحب السمو الملكي وزير الخارجية بشأن مشروع النظام الأساسي مجلس السلام والأمن العربي الموقع عليه بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ( 209 ) وتاريخ 8 / 18 / 1427هـ.

و بعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم ( 124 / 80 ) وتاريخ 2 / 21 / 1428هـ، قرار مجلس الوزراء الموافقة على مشروع النظام الأساسي لمجلس السلام والأمن العربي المقترن بقرار مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة رقم ( 331 ) وتاريخ 29 / 2 / 1427هـ، الواقع 29 / 3 / 2006م وذلك بالموافقة المرفقة بالقرار.

وقد أعد مرسوم على بذلك. وعسى أن يبرأ ملامح النظام .. أنه يهدف إلى الواقعية من النزاعات التي يمكن أن تنشأ بين الدول العربية وإدانتها وتسويتها في حال وقوعها واقتراح التدابير الجماعية المناسبة لرفع الاعتداءات التي كان مصدرها.

ثالثة :  
وافق مجلس الوزراء على طلب معالي وزير التجارة والصناعة تأسيس شركة مساهمة سعودية باسم «شركة السوق المالية السعودية» (تداول) وفقاً لنظامها الأساسي المرفق بالقرار.

باختصار قرارات الشرعية الدولية ، والكشف عن التكيل بالشعب الملاطيسي ومؤسساته ، وأخافف قرارات القمة وما يستجد بشأنها من تحالف الدول الأعضاء وما ينبع عنها. 2 - تعدد الهيئة اجتماعاً عادياً على المستوى الوزاري ثلث مرات في العام في قصر الأمانة العامة أو في إحدى الدول الأعضاء التي تطلب استعفاف أحد اجتماعاتها.

ثانية :  
بعد الاطلاع على مارفه صاحب السمو الملكي وزير الخارجية بشأن مشروع النظام الأساسي مجلس السلام والأمن العربي الموقع عليه بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ( 209 ) وتاريخ 8 / 18 / 1427هـ.

و بعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم ( 124 / 80 ) وتاريخ 2 / 21 / 1428هـ، قرار مجلس الوزراء الموافقة على مشروع النظام الأساسي لمجلس السلام والأمن العربي المقترن بقرار مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة رقم ( 331 ) وتاريخ 29 / 2 / 1427هـ، الواقع 29 / 3 / 2006م وذلك بالموافقة المرفقة بالقرار.

وقد أعد مرسوم على بذلك. وعسى أن يبرأ ملامح النظام .. أنه يهدف إلى الواقعية من النزاعات التي يمكن أن تنشأ بين الدول العربية وإدانتها وتسويتها في حال وقوعها واقتراح التدابير الجماعية المناسبة لرفع الاعتداءات التي كان مصدرها.

رابعة :  
وافق مجلس الوزراء على طلب

واس - الرياض

رأس خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود رئيس مجلسه الذي عقدته مجلس الوزراء بعد ظهر أمس الاثنين في قصر اليمامة بمدينة الرياض ، وفي مستهل الجلسة أطلع دادم الحرمين الشريفين المجلس على مجمل الاتصالات والشاورات والباحثات التي أجريها حفظه الله مع بعض قادة دول العالم وبيووتشهم وممثل المؤسسات الدولية . ونوه شادم الحرمين الشريفين بكلماته خطله الله مع فخامة رئيس جمهورية جنوب أفريقيا تابو مبوبوي والأهمية التي توليهما الملكة بعلاقتها الأفريقية وما تمثله وتب وآفرقيا من تقل استراتيجي في الشؤون الأفريقية والعالية ، كما تطرق دادم الحرمين الشريفين إلى لقائه نائبه جلال الدين حمد بن عيسى آل خليفة ملك مملكة البحرين والعلاقات الوثيقة التي تربط المملكة باشخاصها في البحرين وأنهى معي وزیر الثقافة والإعلام بيانه مقيداً بأن المجلس أطلع إثر ذلك على جدول أعماله واتخذ القرارات التالية:

أولاً :  
بعد الاطلاع على مارفه صاحب السمو الملكي وزير الخارجية بشأن القرار الذي اتخدته مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القوارىء في دورته السابعة القاضي بالموافقة على نظام الأساسي لمجلس الأمانة السعودية لتنمية متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات الصادرة عن جامعة الدول العربية.

وبعد النظر في قرار مجلس

الشورى رقم ( 64 / 90 ) وتاريخ 24 / 12 / 1427هـ، قرار مجلس الوزراء المأقرة على النظام الأساسي لمجلس الأمانة السعودية لتنمية متابعة تنفيذ القرارات والالتزامات وذلك وفق الصيغة المقترنة بالقرار . وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

أبرأ ملامح النظام .

أ - تتولى الهيئة متابعة تنفيذ

الدول الأعضاء لالتزاماتها المنصوص



(واس) (واس)

خادم الحرمين الشريفين يترأس جلسة مجلس الوزراء

ال المعلومات - أو من ينفيها - بالتحاصل على المعلومات - أو من ينفيها - بالتحاصل مع الجانب الكوري في شأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في مجال الاتصالات وتقدير المعلومات بين وزارة الاتصالات وتقدير المعلومات في المملكة العربية السعودية ووزارة المطاعم والاتصالات في جمهورية كوريا ، واتفاقية على في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية الازمة.

سابعاً : وافق مجلس الوزراء على تعديلات بالترتيب الخامس عشرة / / الرابعة عشرة / وذلك على النحو التالي :  
 1 - تعيين / إبراهيم بن عبد العزيز بن عبدالله الصبيحي على وظيفة مستشار أمني / بالرتبة الخامسة عشرة بوزارة منفذ الراصد.  
 2 - تعيين / محمد بن امين بن محمد سدي على وظيفة / امين عام مجلس حماية المنافسة / بالرتبة الخامسة عشرة / بوزارة التجارة والصناعة.  
 3 - تعيين الدكتور عادل بن سراج بن صالح مرداد على وظيفة وزير مفوض / / بالرتبة الرابعة عشرة بوزارة الخارجية.

بين القطاع الحكومي والقطاع الخاص في تنفيذ مشاريع البنية التحتية وتحسين وتطوير الخدمات الصحية والتلعيبية والتنمية الاجتماعية والاهتمام بوضع الإطار التنظيمي للأمن الأهداف.

ثانياً : تعزيز الدور التنموي للقطاع المصرفي ، وبوضوءيات وأليات لتوفير الاحتياجات التمويلية لقطاعات الإنتاجية القائمة على تنويع القاعدة الاقتصادية.

ثالثاً : إسراع في الاتمام من إعداد الخطة الوطنية للمياه.

خامساً : وافق مجلس الوزراء على تقويم معياري و وزير المالية - او من ينفيها - بالتفصيل على مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة غير السعودية وحكومة جمهورية كوريا لتجهيز الارواح الغربي.

سادساً : بعد الاطلاع على صراحته معياري و وزير الاقتصاد والخطوط بشأن ولمنع التهرب الضريبي في شأن الفراش على الدخل ومشروع البروتوكول / المراقب له ، في ضوء الصيغتين المتفقتين بالقرار ورفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

أبرز ملامح نظام الشركة .

1 - من أهم أغراض الشركة توفير وتنمية وإدارة الابتكارات المالية والقيام بأعمال التنمية واللاقة للأوراق المالية وإدارتها وتسجيل ملكيتها ونشر المعلومات المتعلقة بها .

2 - يبلغ رأس مال الشركة ( ميلارا ومائتي مليون ) ريال سعودي مقسم إلى ( مائة وعشرين مليون ) سهم متساوية القيمة وهي أسمى تقديرية اكتتب فيها كلها صندوق الاستثمارات العامة .

3 - يتم طرح جزء من أسهم الشركة للاكتتاب العام في الوقت الذي تحدد الجمعية العامة غير العادية المقررة .

رابعاً : بعد الاطلاع على صراحته معياري و وزير الاقتصاد والخطوط بشأن متابعة تنفيذ برامج ومشروعات السنة الرابعة / 1423 / 1424 هـ / من خطط التنمية السابقة . وتحدد النظر في قرار مجلس الشورى رقم ( 20 / 33 ) وتاريخ 9 / 5 / 1427 هـ . أقر مجلس الوزراء عدداً من الإجراءات من بينها ما يلي :

أولاً : التوسيع في عقود الشراكة